إصلاح الشراء العام في لبنان
PUBLIC PROCUREMENT REFORM IN LEBANON

قانون الشراء العام في لبنان 2021/244

مبادئه، أهدافه، وأحكامه

آب 2021

فهرست

- 01 قانون الشراء العام الجديد : كيف يتم التغيير ؟
- 02 أبرز التحديات التي تواجه تطبيق القانون الجديد

قانون الشراء العام - الأهداف

- تطبيق الإجراءات التنافسية كقاعدة عامة.
- إتاحة فرص متكافئة دون تمييز للمشاركة في الشراء العام.
- توفير معاملة عادلة ومتساوية وشفافة ومسؤولة لجميع العارضين والملتزمين.
- علنية الإجراءات ونزاهتها ومهنيتها بشكل يفعّل الرقابة والمحاسبة.
- تشجيع التنمية الاقتصادية المحلية والعمالة الوطنيّة والإنتاج الوطني على أساس القيمة الفضلى من إنفاق المال العام، دون الإخلال بالفعالية.
- تخضع عمليات الشراء إلى قواعد الحوكمة الرشيدة وتأخذ بالاعتبار مقتضيات التنمية المستدامة.

قانون الشراء العام - المبادئ الثمانية

قانون الشراء العام الجديد - الفهرست

الفصل 1 احكام عامة

- تعاريف
- نطاق التطبيق
- اللغة
- العملة
- الخ

الفصل 2 قواعد عامة تتعلق بإجراءات الشراء

يحتوي الفصل على قواعد عامة تنطبق على كافة اجراءات الشراء بدءاً بالتخطيط وصولاً الى تنفيذ العقد

الفصل 3 طرق الشراء وشروط استخدامها

يصف القانون 7 طرق شراء، ثلاثة منها جديدة وهي:

- المناقصة على مرحلتين
- طلب الاقتراحات للخدمات الاستشارية
- اتفاقات الاطار

الفصل 4 الشراء الالكتروني

يتضمّن الفصل أحكاماً خاصة تمهّد لاعتماد الشراء الالكتروني على مراحل

الفصل 5 التخصص وبناء القدرات

يكرّس الفصل تمهين الشراء العام عبر:

- تخصيص تسمية وظيفية للشراء العام ضمن الهيكل الوظيفي
- تكريس الزامية التدريب للعاملين في المجال

الفصل 6 حوكمة الشراء العام

يفصّل أدوار ومهام الجهات المعنيّة في الشراء خصوصا:

- ادارة الشراء العام
- لجنة الاعتراضات
- لجان التلزيم والاستلام
- سلطات التعاقد

الفصل 7 اجراءات الاعتراض

يفصّل آلية واضحة للبت بالمراجعات والشكاوى بطريقة سريعة وفعّالة خلال اجراءات الشراء او تنفيذ العقد

الفصل 8 الشفافية والنزاهة والمساءلة

يعزّز هذا الفصل مبدأ:

- **الشفافية:** عبر موجب النشر،
- **النزاهة:** عبر تحديد الاعمال والاجراءات التي تتضارب مع هذا المبدأ والعقوبات المتعلقة بها،
- **الرقابة:** عبر ادخال الرقابة الداخلية، بالاضافة الى الرقابة الخارجية

قانون الشراء العام - المبادىء الثمانية

1. الشموليّة

تطبيق أحكام قانون الشراء العام على كافة إدارات ومؤسسات وهيئات الدولة التي تنفق المال العام لتأمين حاجاتها وتقديم الخدمات للمواطنين على كافة المستويات (المادتين الثانية والثالثة)

جميع الجهات الشارية

- ادارات الدولة
- مؤسسات عامة
- هيئات ادارية مستقلة
- محاكم لديها موازنات خاصة
- هيئات، مجالس، صناديق
- هيئات ناظمة
- بلديات واتحادات البلديات
- أجهزة أمنية أو عسكرية (والادارات والوحدات التابعة لها)
- بعثات دبلوماسية في الخارج
- شركات تملك فيها الدولة وتعمل في بيئة احتكارية
- مرافق عامة التي تديرها شركات خاصة لصالح الدولة
- أي شخص من أشخاص القانون العام ينفق مالاً عاماً

جميع عمليات الشراء العام

لوازم	اشغال	خدمات

مصادر التمويل

أموال الموازنة	أموال الخزينة	قروض داخلية أو خارجية أو	هبات غير مقيدة بشروط الواهب

قانون الشراء العام - المبادىء الثمانية

2. التخطيط والدمج مع الموازنات

تشجيع عملية التخطيط المتوسط الأمد في إعداد الموازنات لتحسين تصميم وتخطيط دورة الشراء

المادة 11: وضع خطط الشراء

1. تسري أحكام هذه المادة على مشاريع الشراء التي تتعدّى قيمتها التقديرية سقفاً مالياً محدّداً بمبلغ//100// مائة مليون ليرة لبنانية. يُعدّل هذا السقف المالي بناءً على توصية من هيئة الشراء العام وبموجب مرسوم يُتّخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح رئيسه، على ألّا يؤدي هذا التعديل الى مخالفة أهداف هذه المادة والمبادئ التي كرّسها هذا القانون. تُستثنى من أحكام هذه المادة عمليات الشراء التي تتّسم بالسرية والمتعلّقة بالأمن والدفاع الوطني بحسب الفقرة الرابعة من المادة 46.
2. يتعيّن على الجهة الشارية تحديد احتياجاتها وتحضير خطّتها السنوية عن العام المقبل تزامناً مع إعداد نفقاتها العامة، على ان تحدّد القيمة التقديرية بما يتوافق مع الاعتمادات المطلوبة في مشروع موازنتها. تُحضّر الخطة السنوية للشراء بناء على نموذج موحّد واجراءات تصدر عن هيئة الشراء العام. يمكن ان تكون الخطة سنوية او متعدّدة السنوات في حال كانت تتضمّن مشاريع يقتضي تنفيذها جدولة التزامات في اطار متوسط او طويل الامد، على ان تتضمن على الأقل المعلومات التالية:
   - موضوع الشراء
   - فئات الشراء (لوازم أو أشغال أو خدمات)
   - مصدر التمويل والمبلغ التقديري بحسب الشريحة، عند امكانية اعلانه، وتنسيبه في الموازنة
   - وصف موجز لمشروع الشراء
   - طريقة الشراء
   - التاريخ المحتمل بالاشارة الى الشهر في ما يتعلق ببدء اجراءات التلزيم أو الدعوة إلى التنافس
   - (...)

قانون الشراء العام - المبادىء الثمانية

3. الفعاليّة والمنافسة

الحرص على أن تكون الإجراءات التنافسية هي القاعدة العامّة والطريقة المعيارية لإجراء عمليات الشراء كوسيلة لدفع الكفاءة، ومكافحة الفساد واعتماد ضوابط صارمة تحدّ من الاتفاقات الرضائية وتوفير طرق شراء جديدة تتماشى مع متطلبات الحداثة **(الفصل الثالث)**

طرق الشراء المقترحة في القانون

- مناقصة عامة
- ~~مناقصة محصورة~~
  - جديد: مناقصة على مرحلتين
  - جديد: طلب اقتراحات للخدمات الاستشارية
- ~~إستدراج عروض~~
  - جديد: اتفاق اطاري
  - جديد: طلب عروض اسعار
- اتفاق رضائي

تأهيل مسبق للعارضين

قانون الشراء العام - المبادىء الثمانية

4. الإستدامة

عمليات شراء عام تراعي أهداف التنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية، بشكل متوازن مع الأهداف الأساسيّة من الشراء العام

المادة 15: استدامة وسياسات تنموية

1. تعتمد الجهات الشارية، حيث أمكن، الشراء العام المستدام لتوجيه القدرة الشرائية للدولة نحو السلع والخدمات المستدامة بهدف تقليص الأثر البيئي وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية ووفقاً للأولوية الوطنية، مع الحرص على تحقيق التوازن بين المنافع المحتملة والحرص على تحقيق القيمة الفضلى من إنفاق المال العام وبشكل يسمح بإعطاء حوافز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وللإنتاج المحلي والخبرات الوطنية.
2. يجب، كلّ ما كان ذلك ممكناً، أن يتمّ التلزيم على أساس أقسام أو مجموعات، على أن يُحدّد دفتر الشروط الخاص عدد تلك الأقسام أو المجموعات وطبيعتها والشروط المفروضة للاشتراك في قسم أو مجموعة من التلزيم وطريقة إسناد ذلك التلزيم وذلك من أجل الإفادة الاجتماعيّة والاقتصاديّة. توضع قواعد وسياسات للشراء العام المستدام بموجب مراسيم تُتّخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير او الوزراء المختصين.

المادة 16: الانظمة التفضيلية

1. يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية، شرط أن تحدّد السلع والخدمات الوطنية والشروط التي يجب أن تتوفّر فيها للاستفادة من هذه الأفضلية بمراسيم تُتّخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزراء الاقتصاد والتجارة والصناعة والزراعة. عند مقارنة العروض يُضاف مبلغ يعادل نسبة الأفضلية على المكونات ذات المنشأ الوطني في العروض المالية المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية.
2. يُحظّر تضمين ملفات التلزيم أو ملفات التأهيل المسبق أحكاماً تؤدي الى استبعاد السلع المصنوعة في لبنان أو الخدمات الاستشارية والفكرية اللبنانية في حال وجودها بجودة ونوعية تفي بالمطلوب.

قانون الشراء العام - المبادىء الثمانية

5. الشفافية

موجب النشر على المنصّة الاكترونية المركزيّة يتيح الوصول إلى المعلومات والبيانات لكافة المهتمين والمتدخلين مع الحفاظ على موجب السريّة بموجب ما تقتضيه أحكام هذا القانون

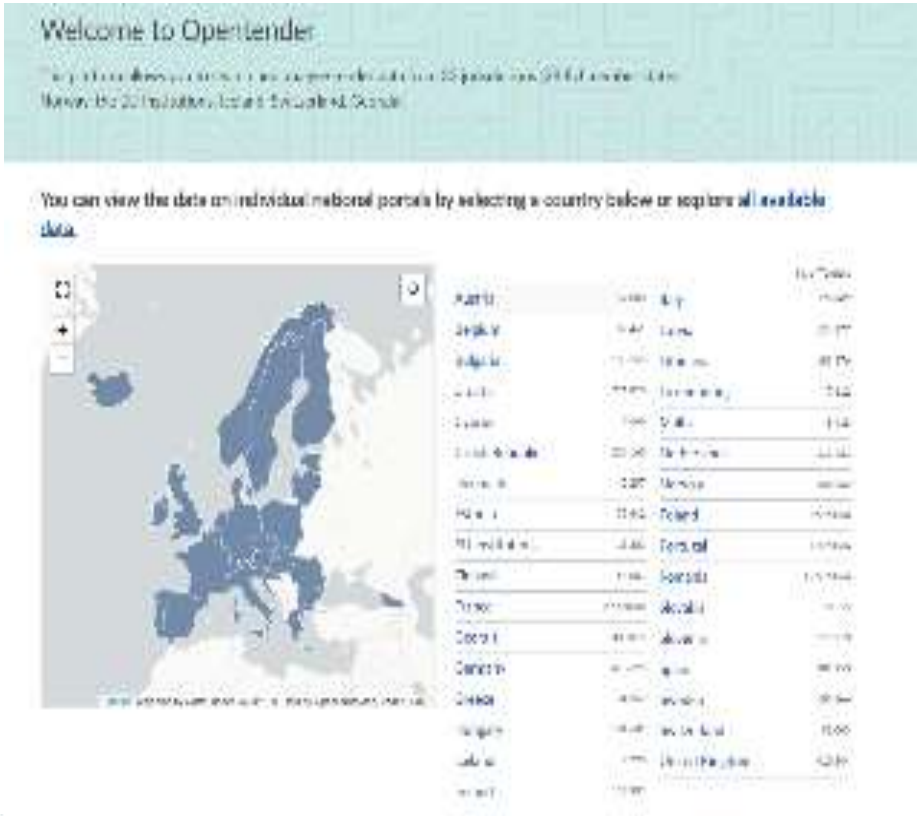

المادة 102: الشفافية

1. **تنتهج سلطات التعاقد سياسة نشر الزامية تعلن بموجبها عن خططها وتفاصيل تطبيقها بما في ذلك سير عملية الشراء وإجراءات تلزيمها وعقدها ونتيجة استلامها وتنفيذها وقيمتها النهائية**، وذلك وفق أحكام هذا القانون والمراسيم التطبيقية.
2. **تستعين سلطات التعاقد للإعلان عن المعلومات المذكورة بجميع وسائل النشر المتاحة لها**، التقليدية منها كالجريدة الرسمية والصحف، او الحديثة كالمواقع الالكترونية، ويكون النشر الزامياً على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام، وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالجهة الشارية ان وُجد.
3. **لا يحدّ من النشر إلا ما كان سرياً بطبيعته** تطبيقاً للمادة 6 من هذا القانون.
4. **يُتاح الوصول المجاني الى المعلومات الخاصة بالمشتريات العامة** من خلال المنصة الالكترونية المركزية في هيئة الشراء العام والمواقع الإلكترونية الخاصة بالجهات الشارية.
5. **تُجمع البيانات الخاصة بالشراء العام، على المستويات كافةً وفق أحكام هذا القانون، في قاعدة بيانات مركزية لدى هيئة الشراء العام**. يكون الوصول اليها متاحاً للمواطنين والمعنيين مع مراعاة أحكام المادة 6 من هذا القانون.

قانون الشراء العام - المبادىء الثمانية

6. التخصص

موجب تخصيص موارد بشريّة عالية المهنيّة للقيام بعمليات الشراء وموجب التدريب المستمر لهم

الفصل الخامس: التخصص وبناء القدرات

المادة 72: التدريب

1. يخضع القائمون بمهام الشراء العام لتدريب متخصص مستمر إلزامي تقوم به وزارة الماليّة-معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي.
2. ينسَّق التدريب مع الجهات المعنية مع الحفاظ على مبدأ التآزر والتكامل في الأدوار بين مختلف المعاهد ومراكز التدريب التي تُعنى بتعزيز القدرات على المستوى الوطني ويشجَّع تعزيز النهج التعاوني مع مراكز المعرفة على سبيل المثال لا الحصر الجامعات ومراكز الأبحاث ومراكز السياسات العامة.
3. يمكن أن يتوجه التدريب في قسم منه إلى القطاع الخاص.
4. تُخصّص برامج تدريبية لتعزيز نزاهة المعنيين بالشراء، من القطاعين العام والخاص، لرفع مستوى الوعي حول مخاطر عدم النزاهة، مثل الفساد والاحتيال والتواطؤ والتمييز، والعقوبات المرتبطة بها، وتطوير المعرفة حول السبل لمواجهة هذه المخاطر.
5. يشمل التدريب الدوري القضاة الاداريين والماليين المعنيين بتنفيذ هذا القانون وذلك بعد موافقة كلّ من رئيس مجلس شورى الدولة ورئيس ديوان المحاسبة.

المادة 73: التسمية الوظيفية

1. يُدرج الشراء العام كمهنة محددة، قائمة بذاتها، ضمن الهيكل الوظيفي في الدولة. تحدّد المراسيم التطبيقية أطر الكفايات المعرفية والمهارات والخبرة المهنية والسلوكيات اضافة الى التوصيف الوظيفي وشروط التوظيف و/او التعيين والترفيع الخاصة بالعاملين في الشراء تعدّها هيئة الشراء العام بالتنسيق مع مجلس المدنية، بالاضافة الى توفير الخيارات المهنية المحفّزة والتنافسية القائمة على الجدارة.
2. تُنشأ في الهيكل التنظيمي للجهة الشارية وحدة للشراء او يُعدّل هذا الهيكل، وفقاً للاقتضاء، وتكون مسؤولة عن عمليات الشراء وفقاً لأحكام هذا القانون. تُشكَّل هذه الوحدة من الموظفين الذين خضعوا للتدريب وفقاً للمادة 72 أعلاه، وعلى ان يتناسب عديد هذه الوحدة وكفايات اعضائها مع حجم ونوع الشراء لديها.
3. يمكن لوحدة الشراء طلب المشورة التقنية، عند المقتضى، من هيئة الشراء العام، او استطلاع رأيها في موضوع معيّن يتعلق بالشراء.

قانون الشراء العام - المبادىء الثمانية

7. النزاهة

تعريف واضح للنزاهة وتضارب المصالح وحالاته المتعددة مع تحديد لانواع الرقابة والعقوبات التي تطال موظفي القطاعين العام والخاص بدرجات تتناسب مع نوع المخالفة

الفصل الثامن: النزاهة والمساءلة

المادة 103: النزاهة

1. تُلزِم سلطة التعاقد الموظفين لديها المولجين بعمليات الشراء بعدم افشاء أية معلومات او معطيات تتعلق بالأسرار الفنية أو التجارية والجوانب السرية للعروض، أو تقديم معلومات بشكل انتفاعي، والتي اتصلت بعملهم أو حصلوا عليها جرّاء القيام بالمهام الموكلة إليهم.
2. يلتزم موظفو سلطة التعاقد والعاملون لديها بقواعد السلوك المنصوص عليها في المادة 10 من هذا القانون وبالمعايير الأخلاقية والمهنية، ويبتعدون عن الممارسات الفاسدة، بما في ذلك الاحتيال والتواطؤ والاختلاس وصرف النفوذ والتهديد بالاضافة الى تضارب المصالح، كما هي معرّفة في المادة الثانية من هذا القانون والقوانين الأخرى ذات الصلة.
3. تستبعد سلطة التعاقد كل موظف لديها مسؤول عن تقييم او إبرام عقد شراء أو مراقبة تنفيذه خالف أحكام هذا القانون من المشاركة في القرارات المتعلّقة بالشراء، وتتّخذ في حقّه العقوبات الجزائية والتأديبية المنصوص عليها في القوانين النافذة ذات الصلة.
4. تُلزِم سلطة التعاقد الموظفين لديها بمتابعة برامج تدريب على النزاهة، لرفع مستوى الوعي حول مخاطر عدم النزاهة، مثل الفساد والاحتيال والتواطؤ ومراعاة أوتمييز فريق على آخر، والعقوبات المرتبطة بها، وتطوير المعرفة حول السبل لمواجهة هذه المخاطر وتعزيز ثقافة النزاهة.
5. تشترط سلطة التعاقد على المتعاملين معها الالتزام بأعلى معايير الأخلاق المهنية والمواطنية الصالحة خلال فترة الشراء وتنفيذ العقد، تحت طائلة تطبيق قرارات استبعاد بحقهم وفق ما تنص عليه المادة 8 من هذا القانون.

المادة 104: الرقابة

1. على كل جهة شارية تطبيق نظام رقابة داخلية لضبط الشراء العام يتوافق مع حجم الجهة الشارية وعدد وقيمة العقود التي تجريها. تُتّبع في ذلك المعايير التي تضعها هيئة الشراء العام
2. على هيئة الشراء العام والجهات الشارية إبلاغ هيئات الرقابة المختصة بالمخالفات المرتكبة من قبل الموظفين العامين لإتخاذ الإجراءات اللازمة وفق القوانين والأنظمة النافذة. لا تحول الملاحقات التأديبية والمالية دون الملاحقة الجزائية أمام المحاكم المختصة.

المادة 105: العقوبات

بالإضافة إلى العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون والقوانين الأخرى، تُطبّق العقوبات التالية: العقوبات الجزائية، العقوبات التأديبية والمالية، والغرامات المالية

قانون الشراء العام - المبادىء الثمانية

8. المساءلة - نظام المراجعات والشكاوى

آليات واضحة للإشراف والرقابة، في كافة مراحل الشراء، مرتبطة بنظام متدرج للشكاوى والاستئنافات يسمح بتجميد إجراءات الشراء حيث يلزم والبت بالاعتراضات والشكاوى ضمن مهل محددة **(الفصل السابع)**

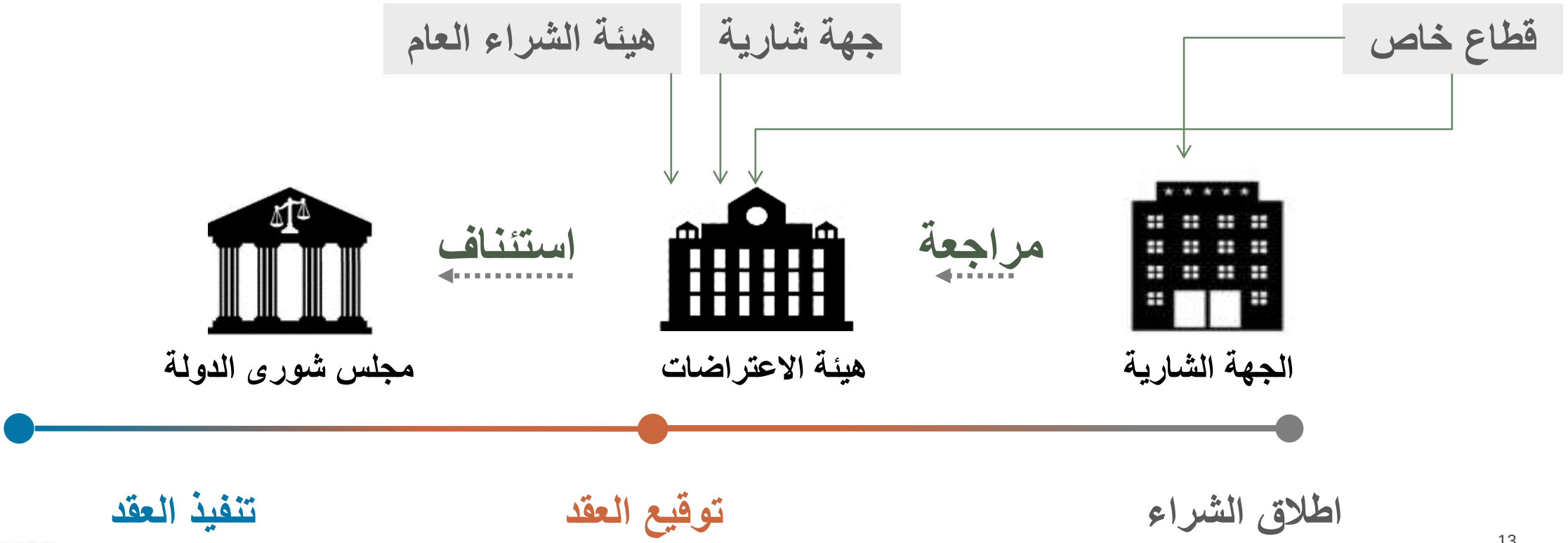

حوكمة عصرية للشراء العام

قانون الشراء العام الجديد - حوكمة عصرية

المنظومة الجديدة

استحداث هيئة ناظمة للشراء العام تتولى تنظيم القطاع والاشراف عليه ومراقبته وتطوير حسن ادارته بالتنسيق مع الاطراف المعنية، كما تتولّى إدارة المنصّة الإلكترونيّة المركزيّة واقتراح تعديلات على النصوص والقوانين ووضع الإرشادات وتحديد مكامن الخلل والتدخّل حيث يلزم

	وزارة	مؤسسة عامة	بلدية	المجالس والهيئات	أجهزة عسكرية وأمنية
هيئة الشراء العام	**جهة ناظمة للشراء العام / مركزية البيانات**				
ديوان المحاسبة	رقابة مسبقة ولاحقة	رقابة لاحقة	رقابة مسبقة ولاحقة لأقل من 10%	رقابة لاحقة	رقابة مسبقة ولاحقة
وزارة المالية	رقابة مالية (مراقب عقد النفقات) رقابة على الصرف	رقابة مالية لاحقة (مراقب مالي)			رقابة مالية (مراقب عقد النفقات) رقابة على الصرف
وزارة الداخلية والبلديات			رقابة مالية (مراقب مالي)		
مجلس شورى الدولة	**قضاء العجلة:** البت بالشكاوى قبل توقيع العقد			**هيئة المجلس:** البت بالطعون بعد توقيع العقد	
هيئة الإعتراضات	**مراجعات قبل توقيع العقد**				
التفتيش المركزي	رقابة ادارية / مالية				

قانون الشراء العام - إدارة المناقصات / وظيفة ناظمة

دور ومهام إدارة المناقصات حاليّاً

المناقصات العامة واستدراجات العروض التي تفوق 100 مليون ليرة لبنانية في الادارات العامة (باستثناء الاجهزة العسكرية)

1. تشكيل لجان التلزيم
2. تدقيق دفاتر الشروط
3. **رأي غير مُلزم**
4. إدارة تقديم العروض وجلسات فض وتقييم العروض

أبرز مهام هيئة الشراء العام

القانون الجديد

تنظيم الشراء العام والاشراف عليه ومراقبته وتطوير اجراءاته ونظمه وأدائه كما تُعنى بالتنسيق بين مختلف الجهات الشارية. ولها أن تقوم بالمهام التي أُنيطت بها، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

1. **اقتراح السياسات العامة** المتعلقة بالشراء.
2. **إدارة وتشغيل المنصة الالكترونية المركزية** للشراء العام والشراء الالكتروني
3. **جمع خطط الشراء السنوية** الواردة من الجهات الشارية وفق نموذج موحّد يصدر عنها وتبويبها **ونشرها وفق الأصول على المنصة الالكترونية المركزية**
4. **اصدار ارشادات وتوضيحات** حول النصوص القانونية النافذة
5. **اصدار مستندات ونماذج معيارية** بما فيها دفاتر الشروط النموذجية وملفات التأهيل النموذجية
6. **الحرص على قواعد العلنيّة والمنافسة والشفافيّة** من خلال:
   i. إدارة وتشغيل المنصة الالكترونية المركزية للشراء العام والشراء الالكتروني.
   ii. جمع خطط الشراء السنوية الواردة من الجهات الشارية وفق نموذج موحّد يصدر عنها وتبويبها ونشرها وفق الأصول على البوابة الالكترونية.
   iii. جمع البيانات الخاصة بعمليات الشراء العام، على كافة المستويات، في قاعدة بيانات مركزية لديها.
   iv. نشر كافة الإعلانات والإشعارات المتعلّقة بالمشتريات وبإجراءات التلزيم وفق الاصول على المنصة الالكترونية المركزية التابعة للادارة.
7. **وقف إجراءات** الشراء عند وجود أي خلل.
8. **حفظ قرارات الاقصاء في سجل علني خاص وتيويمه.**

قانون الشراء العام - آلية الاعتراضات المقترحة

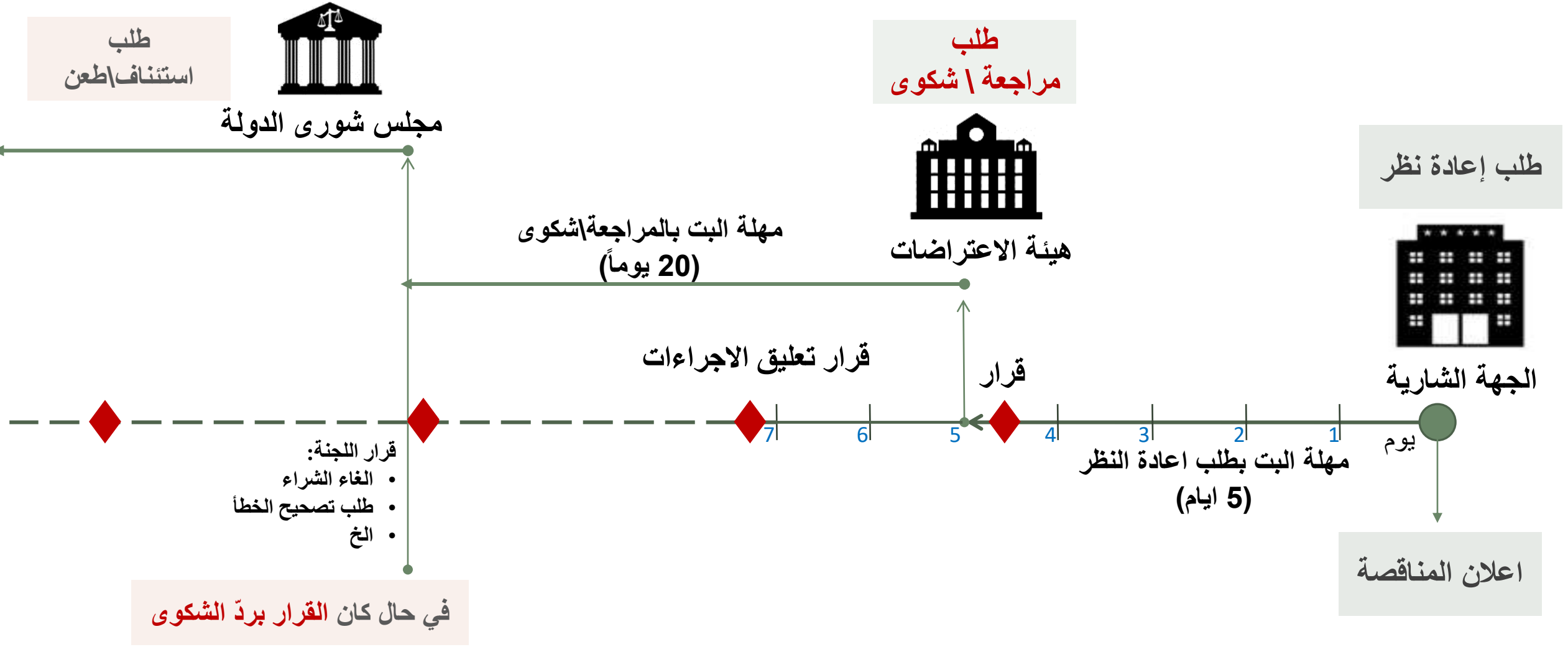

حظر توقيع العقد (طالما لم يصدر بعد القرار)

فهرست

- 01 قانون الشراء العام الجديد : كيف يتم التغيير ؟
- 02 أبرز التحديات التي تواجه تطبيق القانون الجديد

دروس التجربة العالمية: قانون عصري وحده لا يكفي. الشراء العام منظومة متكاملة !

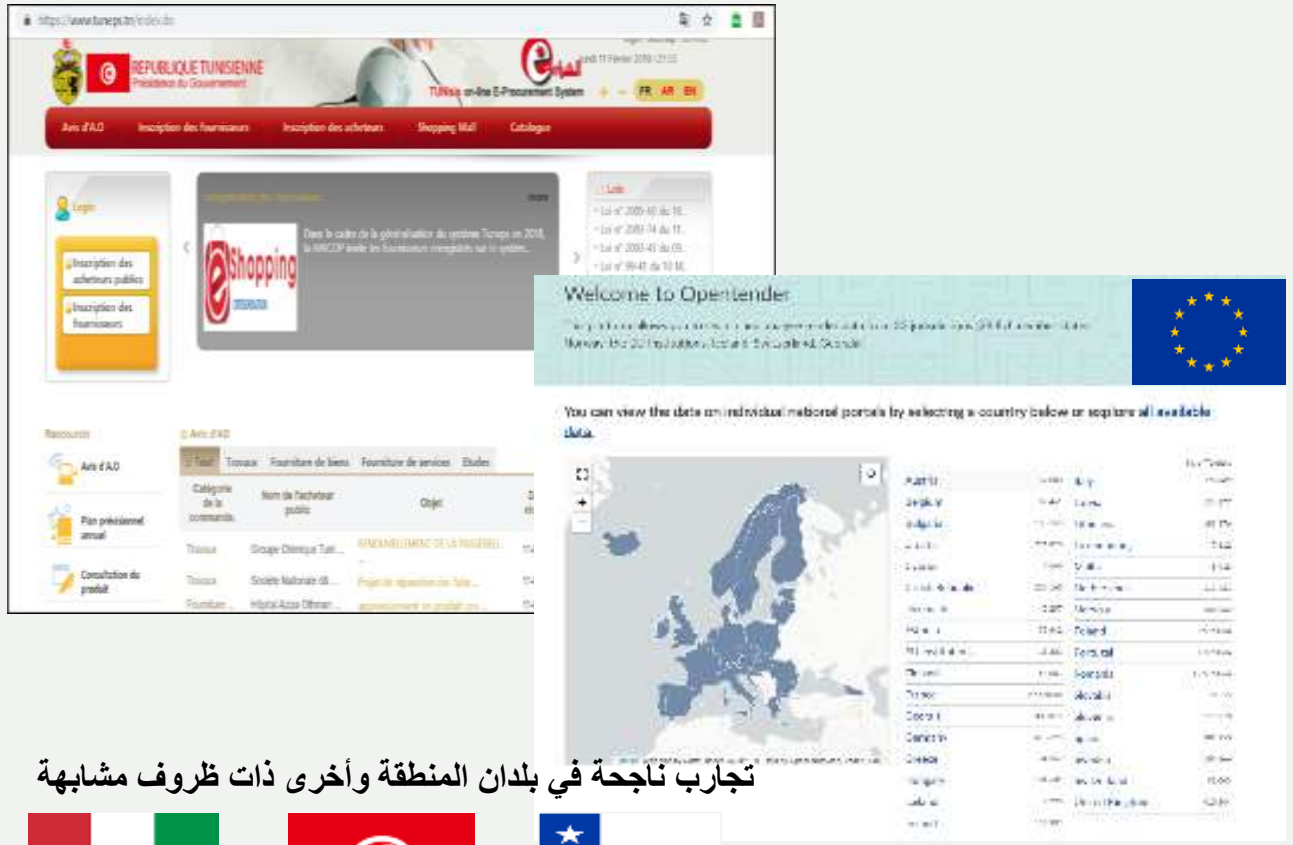

تجارب ناجحة في بلدان المنطقة وأخرى ذات ظروف مشابهة

- ضرورة وجود قانون واضح، متماسك، مستقر وشامل
- ارتباط عضوي بالتخطيط واعداد الموازنات المتوسطة الأمد
- ممارسات وإجراءات موحّدة مُلزمة: دفاتر شروط نموذجية وغيرها من الوثائق الموحّدة
- نظام إشراف ورقابة وإبلاغ واضح وتدابير عقاب فعّالة
- نظام فعّال للمراجعات والشكاوى
- تدريب إلزامي لكافة المعنيين بعمليات الشراء
- نشر المعلومات والبيانات بكل الوسائط، وخصوصاً الوسائط الرقمية ومنصّة الكترونية مركزية
- حوافز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وللانتاج الوطني
- مراعاة معايير الاستدامة البيئية والاجتماعية مع الحرص على تحقيق التوازن بين المنافع المحتملة وتحقيق القيمة الفضلى من إنفاق المال العام.

استراتيجيّة وطنيّة لإصلاح الشراء العام

بالاعتماد على نتائج وتوصيات مسح MAPS II، وبالتعاون مع البنك الدولي، تمت بلورة رؤية استراتيجيّة متوسطة إلى طويلة الأمد، تعتمد على معطيات علميّة موضوعيّة لتحديد أهداف السياسات والمعايير والمؤشرات، وسبل دعم ومواكبة تقدّم مسار الإصلاح وتقييمه، والتأكد أنّ الخيارات المقترحة تتمتّع بعناصر نجاح كافية

المخرجات

- **استراتيجيّة وطنية** لإصلاح الشراء العام
- **خطة عمل قصيرة** ومتوسطة الأمد

بمساندة تقنية من:

AFD AGENCE FRANÇAISE DE DÉVELOPPEMENT

THE WORLD BANK IBRD • IDA | WORLD BANK GROUP

تطوير القدرات

- هناك غياب لمهنة الشراء العام في الإدارة العامة اللبنانية ولتوصيف وظيفي وإطار كفايات ذات الصلة.
- تساهم نتائج وتوصيات مسح MAPS في الوصول إلى رؤية وطنيّة لتطوير الكفايات البشريّة في الشراء العام، لمواكبة مسار الإصلاح وتأمين ملاءمته للمعايير الدوليّة والممارسات الجيّدة.

المخرجات

- استراتيجيّة وخطة عمل لتطوير القدرات
- برامج متخصّصة تواكب تطبيق القانون على كافة المستويات
- تدريب مستمر
- أدلّة مرجعيّة

بمساندة تقنية من:

AFD AGENCE FRANÇAISE DE DÉVELOPPEMENT

THE WORLD BANK IBRD • IDA | WORLD BANK GROUP

إصلاح الشراء العام في لبنان
PUBLIC PROCUREMENT REFORM IN LEBANON

إنشاء وتفعيل المنصّة الإلكترونية المركزية

المنصة الالكترونية – الاتحاد الاوروبي
www.opentender.eu

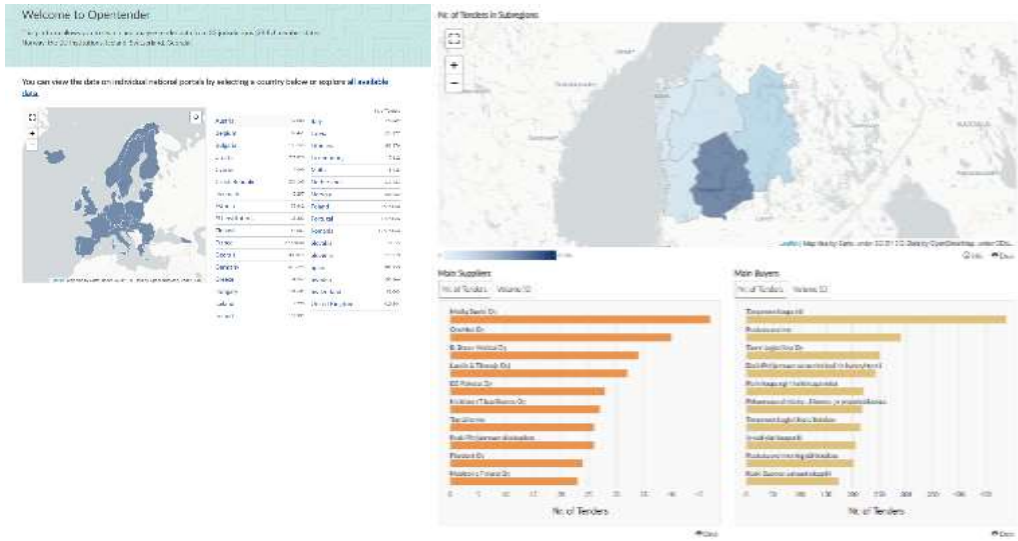

الشراء الإلكتروني في تونس
www.tuneps.tn

ك2- حزيران 2021

تشخيص الواقع الحالي مع تقرير يتضمن التوصيات التقنية

بلورة مسوّدة استراتيجية لإنشاء وتشغيل المنصة

تموز- أيلول 2021

حشد الموارد اللزمة للعمل على إنشاء المنصة

ت1- ك1 2021

تطوير المنصة الالكترونية وخصائصها بالتعاون والتشاور مع الجهات المختصة

ك2- حزيران 2022

إطلاق فترة تجريبية للمنصة

إدخال التعديلات اللازمة عليها

الانتهاء من تطوير المنصة وتدريب المعنيين على استخدامها

إطلاق المنصة

بمساندة تقنية من:

THE WORLD BANK
IBRD • IDA | WORLD BANK GROUP

AFD
AGENCE FRANÇAISE DE DÉVELOPPEMENT

إعتماد نماذج موحّدة ودفاتر شروط نموذجيّة وأدلّة مرجعيّة

- يعقّد عدم وجود أدوات ونمادج موحّدة، ومنها دفاتر شروط نموذجية (Standard Bidding Documents)، إجراءات الشراء العام وشفافية عملياته، ويعاني من هذا الأمر الموظفون الحكوميون المولجون تحضير هذه الدفاتر، كما يعقّد الإجراءات بالنسبة للمورّدين ويشكل عائقاً حقيقياً أمام المنافسة ودخول مورّدين جُدد.

المخرجات: النماذج الموحّدة، ودفاتر شروط نموذجيّة

- لإنجاز **أشغال**
- لإنجاز **أشغال** و**خدمات** ملحقة
- لتوريد **سلع ولوازم** وتأمين **الخدمات** ذات الصلة
- لتوريد **لوازم** وتقديم **الخدمات** ذات الصلة
- لإختيار **الإستشاريين**
- دليل الشراء العام

تموز-أيلول 2021
- حشد الموارد البشرية والمالية
- حشد الخبرات التقنية وفريق عمل متخصص

ت1-ك1 2021
- إعداد النماذج الموحدة ودفاتر الشروط النموذجية
- مشاورات مع ممثلين عن القطاعين العام والخاص

ك2-أذار 2022
- مراجعة وتنقيح الصيغة النهائية ونشر النماذج الموحدة ودفاتر الشروط
- صياغة مرسوم لجعل إستخدامها إلزامياً

نيسان-حزيران 2022
- الترجمة إلى اللغة الإنجليزية والتنقيح والنشر

بمساندة تقنية من:

THE WORLD BANK
IBRD • IDA | WORLD BANK GROUP

AFD
AGENCE FRANÇAISE DE DÉVELOPPEMENT

معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي

انشاء هيئة الاعتراضات وتعيين الأعضاء

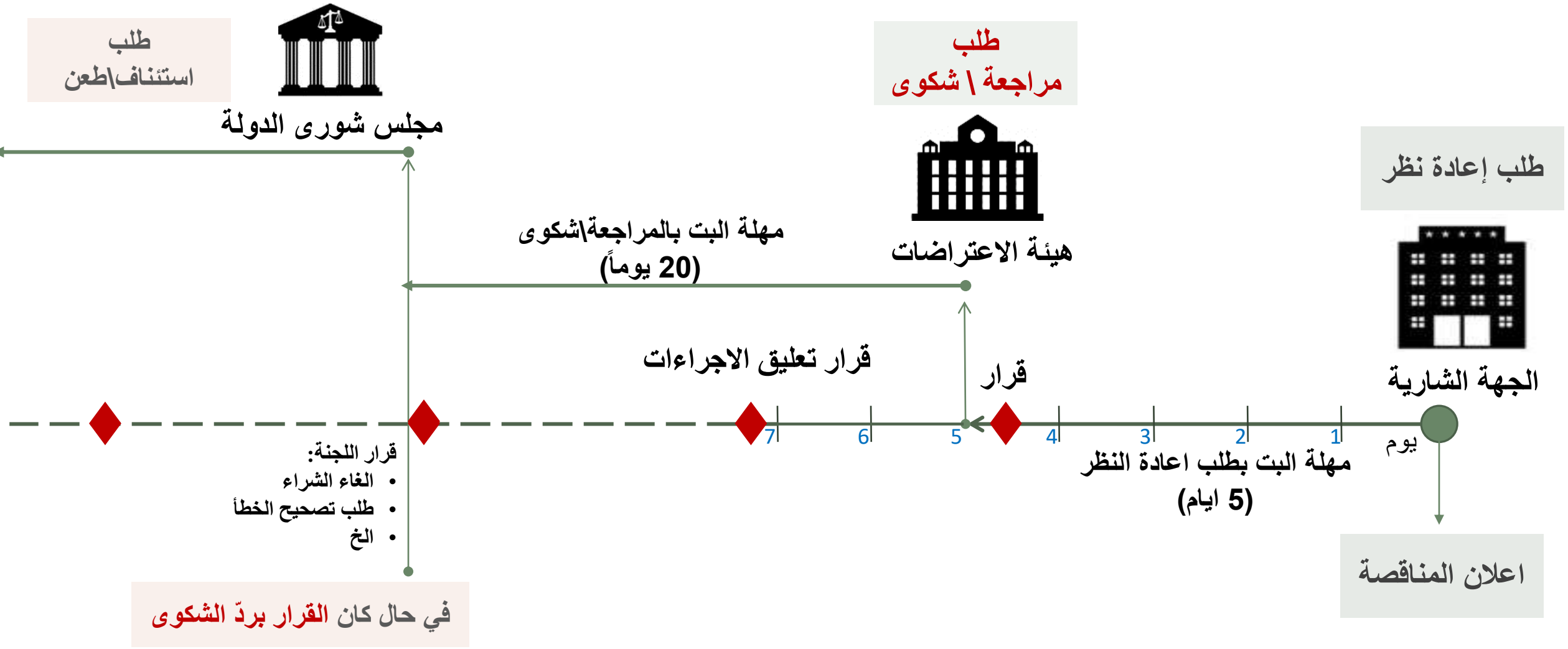

حظر توقيع العقد (طالما لم يصدر بعد القرار)

شكراً

IOFLebanon
Institut des Finances Basil Fuleihan
IOFLebanon
IOFLebanon
InstituteOfFinance

www.institutdesfinances.gov.lb